

• كذا... من... من... من...

... (في...)

... (٢٠٠٨/١١/١٧٨٥)

... (٢٠٠٨/١١/١٧٨٥)

... (٢٠٠٨/١١/١٧٨٥)

... (٢٠٠٨/١١/١٧٨٥)

... (٢٠٠٨/١١/١٧٨٥)

... و...

... و...

:- ...

... و...

... و...

:- ...

... و...

... و...

... و...

... و...

... و...

... و...

القانون

وزارة العدل

المملكة المغربية

رقم... ٢٠٠٨/١١/١٧٨٥

...: ...

...: ...

وتستأذن أسس التمييز

وكمما وردت في لائحة التمييز بهما يلي :-

[١] أخطأ القرار المميز بعدم إدخاله للمميز كمدعى عليه ثان بالدعوى رقم (٢٠٠٦/١٧٩٥) باعتبار أنه صاحب مصلحة بطلب الإدخال طالما وأنه يملك حصة من أصل خمس حصص بالعقار موضوع الدعوى .

[٢] إن طلب إدخال المميز في الدعوى وهو طلب واقع في محله، باعتبار أن الدعوى وفي حال صدور حكم بها يؤثر على مصالح المميز كونه يملك حصة من أصل خمس حصص بالعقار موضوع الدعوى .

[٣] لم يرد في القرار المميز أن هناك مصلحة مباشرة وحقيقية للمميز تترر له التقدم بطلب الإدخال طالما وأن نصيبه بقطعة الأرض سوف يتأثر نتيجة الحكم موضوع الدعوى الصلحية .

لهذه الأسباب يطلب وكيل المميز قبول التمييز شكلاً ونقلاً
مضائق المبررات المميز موضوعاً .

بتاريخ ٢٠٠٨/٦/٢ قدم وكيل المميز ضده لائحة جوابية طلب في نهايتها قبول اللائحة الجوابية شكلاً ورد التمييز وتصديق الحكم المميز مع تضمين المميز الرسوم والمصاريف وبدل أتعاب المحاماة .

القول

بعد التدقيق والداولسة نجد أن المدعى محمد عبد الحميد حسن الميضمين قد أقام الدعوى رقم (٢٠٠٦/١٧٩٥) لدى محكمة صلح حقوق شرق عمان بمواجهة المدعى عليه أديب عبيد حسن السوقي وموضوعها منع معارضة وإزالة اعتداء مع المطالبة بأجر المثل للجزء المعتدى عليه مقدراً بقيمة دعواه ببلغ ثلاثمائة دينار لغايات الرسوم وذلك على سند من القول ملخصه .

أن المدعى يملك قطعة الأرض رقم (٤٦٦) حوض رقم (٢) الرواق من أراضي شرق عمان قرية النويجيس ومساحتها (٧٢٢) متراً مربعاً .

٣٠٣

٢٠٠٨/١١/١١ ...

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..

... ..